

الاجرام والاصلاح

وسائل اصلاح المسجونين بعد الافراج عنهم

لمحمد رياض

مفتش ضبط معاقبة معر

-٢-

تدريب السجون

ومن خبر الاظمة التي يمكن اقتراحها في هذا الشأن :-

أولاً - ان تنشأ في السجون المعاهد المصارف اليها لتسجد المسجونين بالثقافة الخلفية والدينية والاجتماعية بما يتفق واستعدادهم ، وتعد الماطل منهم لزواجة الحرفة التي تلائم بيئته لتدريبهم على الالاب الرياضية والتفرينات السكرية مع توزيعهم على أقسام براسى فيها مقدار العقوبة المحكوم بها وحالة المحكوم عليه ونوع جريمته - وذلك علاوة على أداء الاعمال التي يقتضيا تنفيذ العقوبة المقضى بها تحقيقاً لعنى الزجر والردع ونختص هذه المعاهد بالسجون المحكوم عليهم بالحبس مدة لا تقل عن أربعة اشهر ، أما المحكوم عليهم مدة أقصر فاقرا لا يمكن للاصلاح علاوة على ان جرائمهم ليست على خطورة عامة تقتضى اصلاح الجنائي ، فان عاد الى الاجرام تضاعفت عقوبته طبقاً لاحكام المود وعندئذ تصل الى المدة المقررة لتطبيق نظام الاصلاح ويجب تزويد السجون بموظفين مختصين في الطب الشرعي وعلم النفس والاثردوموليا الجنائية لتحصن كل مجرم واستقصاء أسباب اجرامه وتوجيه الوجهة الاصلاحية

ثانياً - تنشأ مصحة خاصة يودع فيها المحكوم عليهم في جرائم ادمان المخدرات لوقايتهم من هذا الداء . وبما هو جدير بالذكر ان المادة ٣٦ من قانون المخدرات تميز لتقاضي بدل ان يحكم بعقوبة الحبس على المدمن ان يقضى بارسال الجنان الى اصلاحية خاصة لمدة لا تقل عن ستة اشهر ولا تزيد على سنة - ولكن بالأغف - إن هذا التص معطل التطبيق لعدم وجود هذه المصحة . ولا يخفى ان ادمان جريمة شخمية لا يفيدها عقوبة السجن بل ان العلاج الطبي ألزم بها وأنفع ، ولذلك نجد ان أغلب المحكوم عليهم لا يرتدون ويمدون الى الأدمان وكذلك تشمل المصحة المجرمين الذين يرجع اجرامهم الى حالات مرضية طبقاً للنظريات الحديثة ناكاً - لا يخلل سبيل المحكوم عليه الذي انتهت مدة عقوبته الا اذا تراءى لادارة